
azimut

نشرة الاكتتاب في وثائق

"الإصدار الثالث بالدولار الأمريكي استحقاق ٢٠٢٥"

لصندوق ازيموت استحقاق

(متعدد الإصدارات - بالعملة المختلفة)

Azimut Target Maturity Fund – Target 2025 USD

" AZ - استحقاق T25 USD "

بند (١): البيانات الرئيسية للإصدار الثالث بالدولار الأمريكي استحقاق ٢٠٢٥

لصندوق ازيموت استحقاق (متعدد الإصدارات – بالعملة المختلفة)

١-١ اسم الإصدار

الإصدار الثالث - بالدولار الأمريكي استحقاق ٢٠٢٥ لصندوق ازيموت استحقاق (متعدد الإصدارات - بالعملة المختلفة) " استحقاق - AZ "

٢-١ الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار

شركة ازيموت مصر لإدارة الصناديق ومحافظ الأوراق المالية

٣-١ شركة خدمات الإدارة

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (Serv Fund)

٤-١ مراقب الحسابات

الأستاذ/ أشرف علي حافظ منصور - مكتب: أحمد عبدالهادي الصاوي

٥-١ المستشار القانوني

الأستاذ/ ساهر امام كامل حسين- مكتب: فصيح للاستشارات والمحاماة

٦-١ أمين الحفظ

بنك القاهرة

٧-١ السياسة الاستثمارية

يتبع هذا الإصدار السياسة الاستثمارية المذكورة بالبند (٧) من نشرة الصندوق الرئيسية وطبقًا للنسب المحددة بالبند (٢-٢) من هذه النشرة.

٨-١ عملة الإصدار

الدولار الأمريكي.

٩-١ تاريخ ورقم ترخيص الصندوق من الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٨٤٣) بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٢١

١٠-١ الموقع الإلكتروني: (www.azimut.eg)

يتم الإعلان عن تفاصيل الصندوق وسعر الوثيقة داخل الجهات متلقي طلبات الشراء والاسترداد، بالإضافة إلى إمكانية الاستعلام من خلال الموقع الإلكتروني للجهة المصدرة

١١-١ مدة الإصدار


تكون مدة الإصدار ٢,٥ سنة تبدأ من يوم العمل التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب ، ويجوز للجهة المؤسسة أن تقرر مد أجل الإصدار لفترة أو فترتين لا تزيد كل فترة منها على ١٢ شهر على أن يتم اخطار حملة الوثائق طبقًا للاختصاصات المحددة باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال، من خلال وسائل الاخطار - ومن أهمها الموقع الإلكتروني الخاص بالصندوق مع مراعاة الإجراءات المنصوص عليها بالمادة ١٧٥ باللائحة التنفيذية، وفي حالة التصفية يتم تسهيل كافة استثمارات الإصدار إلى نقدية لصالح حملة الوثائق بما فهم الجهة المؤسسة.

بند (٢): بيانات الإصدار

بند (١-٢) - مصادر أموال الإصدار والوثائق المصدرة منه

قيمة الإصدار المستهدفة والقيمة الاسمية للوثيقة

- يبلغ الحجم المبدئي المستهدف للإصدار قيمة ١ (واحد) مليون دولار أمريكي موزع على عدد ١٠٠,٠٠٠ (مائة) ألف وثيقة بقيمة اسمية قدرها ١٠ (عشرة) دولار أمريكي للوثيقة ويصدر للجهة المؤسسة وثنائى بعدد ٤ (أربعة) آلاف وثيقة بقيمة اجمالية ٤٠,٠٠٠ (أربعون) ألف دولار بما يعادل ٤٪ من حجم الإصدار المستهدف وتطرح باقي الوثائق المتبقي عددها ٩٦,٠٠٠ (ستة وتسعون) ألف وثيقة لباقي المستثمرين المستهدفين، ويجوز تلقي اكتتابات حتى ٥٠ مثل المبلغ المنجب من الجهة المؤسسة لحساب الإصدار.



- يتم إعادة استثمار الأرباح المرحلة الناتجة عن استثمارات الصندوق، وتنعكس هذه الأرباح على قيمة الوثيقة.
- يتم احتساب العائد على الوثيقة بدءاً من يوم الشراء الفعلي.

بند (٣): بيانات الاكتتاب في الإصدار

بند (١-٣) – الجهات متلقية الاكتتاب والشراء والاسترداد

❖ الجهات المرخص لها الهيئة بتلقي الاكتتاب / الشراء والاسترداد:

- شركة ازيموت مصر لإدارة الصناديق ومحافظ الأوراق المالية... (ترخيص رقم ١٨٧ بتاريخ ١١/١١/١٩٩٧)
- شركة ثاندر لتداول الأوراق المالية..... (ترخيص رقم ٨٠٤ بتاريخ ١٣/٠٨/٢٠٢٠)
- شركة مباشر إنترناشيونال لتداول الأوراق المالية..... (ترخيص رقم ٤٢١ بتاريخ ٢٠/٠٩/٢٠٠٧)
- شركة جلوبال انفست لتداول الأوراق المالية..... (ترخيص رقم ١٤٨ بتاريخ ١١/٠٥/١٩٩٦)
- شركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية..... (ترخيص رقم ١٨٢ بتاريخ ٢١/١٠/١٩٩٧)
- شركة بريميمير لتداول الأوراق المالية..... (ترخيص رقم ١٣٩ بتاريخ ٠٧/٠٣/١٩٩٦)

يتم الالتزام بأحكام البند (٦) من نشرة الصندوق الرئيسية.

- ويجوز للجهات التسويقية وجهات تلقي طلبات الشراء والاسترداد الترويج لشراء وثائق الصندوق من خلال الطرح العام

بند (٢-٣) - الاكتتاب الأولي في وثائق الإصدار

نوع الطرح

طرح عام إلى جمهور غير محدد سلفاً على النحو الوارد تفصيلاً بالبند (٩) من نشرة الصندوق الرئيسية.

الحد الأدنى والأقصى للاكتتاب في الإصدار

- الحد الأدنى للاكتتاب ١٠٠ (مائة) وثيقة بقيمة اجمالية ١,٠٠٠ (ألف) دولار أمريكي ولا يوجد حد أقصى للاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق.
- هذا ويجوز للمكتتبين التعامل ببيعاً بوثيقة واحدة بعد إتمام عملية الاكتتاب الأولي والشراء من الصندوق في حال فتح باب الشراء مرة أخرى.
- لا تتحمل الوثيقة عمولة اكتتاب.

تاريخ فتح وغلق باب الاكتتاب

- يتم فتح باب الاكتتاب في وثائق هذا الإصدار اعتباراً من تاريخ ٢٦/٠٢/٢٠٢٣ لمدة لا تقل عن عشرة أيام ولا تجاوز شهرين تنتهي في تاريخ ٢٥/٠٤/٢٠٢٣، ويجوز غلق باب الاكتتاب بعد مرور خمسة أيام من تاريخ فتح باب الاكتتاب في حالة تغطية جميع الوثائق المطروحة.
- إذا لم يكتب في جميع الوثائق المطروحة خلال تلك المدة جاز بموافقة رئيس الهيئة مد فترة الاكتتاب مدة لا تزيد على شهرين آخرين.
- ويسقط قرار الهيئة باعتماد نشرة الإصدار إذا لم يتم فتح باب الاكتتاب في الوثائق خلال شهرين من تاريخ صدور الموافقة ما لم تقرر الهيئة مد تلك الفترة لمدة أو مدد أخرى.


بند (٣-٣) - شراء / استرداد وثائق الإصدار

شراء الوثائق:

- لا يتم تلقي أي طلبات شراء للوثائق بعد غلق فترة الاكتتاب الأولي.
- ويجوز أن تقرر الجهة المؤسسة بناءً على توصية مدير الاستثمار ووفقاً للفرص الاستثمارية المتاحة فتح باب الشراء في وثائق الإصدار مرة أخرى لفترة محددة ويحدد أقصى ٥٠ مثل الوثائق المكتتب فيها مقابل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة طبقاً لما سيتم الإفصاح عنه في حينه، وسيتم الإفصاح عن ذلك طبقاً لوسائل النشر المقررة في نشرة الصندوق الرئيسية وكذا على الموقع الإلكتروني للصندوق.



(Page 3 of 6)



متى تقرر فتح باب الشراء، ويتم الشراء خلال الفترة المقررة اسبوعياً وفقاً لما يلي:

- يكون للصندوق حق إصدار وثائق استثمار جديدة في حدود الحد الأقصى لحجم الإصدار في ضوء المبلغ المجنب على أن يتم الرجوع الى الهيئة في هذا الشأن.
- يتم تجميع طلبات شراء ووثائق الاستثمار الجديدة خلال ساعات العمل الرسمية والإلكترونيًا على مدار الساعة طوال الفترة المحددة منذ تاريخ فتح باب الشراء حتى نهاية يوم الإثنين من كل أسبوع (يوم الشراء الفعلي).
- يتم تنفيذ وتسوية الطلب على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم الإثنين من كل أسبوع (يوم الشراء الفعلي) ، ويتم إضافة قيمة الوثائق الجديدة المشتراه لحساب الصندوق اعتبارًا من اليوم التالي.
- يتم احتساب العائد على الوثيقة اعتبارًا من نفس يوم تنفيذ طلب الشراء في وثائق الإصدار.
- يتم شراء ووثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفترى لعدد الوثائق المشتراه في سجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة، بما لا يخل بالتزام الجهات متلقية طلبات الاكتتاب/ وطلبات الشراء والاسترداد بإمسك السجلات اللازمة لهذا النشاط.
- لا تتحمل الوثيقة عمولة شراء.

استرداد الوثائق (شهرى):

يوم الاسترداد الفعلي الذي تحسب على أساسه القيمة الاستردادية للوثيقة هو نهاية يوم الإثنين الأول من كل شهر (وفي حالة أن يكون عطلة رسمية يكون أساس الاحتساب في نهاية يوم العمل السابق)

ويتم الاسترداد وفقاً لما يلي:


- يجوز لصاحب الوثيقة (أو الموكل عنه قانوناً) استرداد بعض أو كل من وثائق الاستثمار المملوكة له وذلك من خلال تقديم طلب الاسترداد عن طريق الجهة التي تم من خلالها الاكتتاب/الشراء في جميع أيام العمل الرسمية طوال الشهر يحد أقصى يوم ٢٠ من كل شهر. (وفي حالة أن يكون عطلة رسمية يكون الحد الأقصى لتقديم الطلب هو يوم العمل السابق).
- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتباراً من اليوم التالي ليوم الاسترداد الفعلي.
- يتم الوفاء بقيمة الوثائق المستردة خلال يومي عمل من يوم الاسترداد الفعلي على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم الإثنين الأول من كل شهر.
- يتم تحديث بيانات حملة الوثائق من خلال سجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.
- لا تتحمل وثيقة الصندوق عمولة أو مصاريف استرداد، بخلاف الأتعاب التي لم يتم استهلاكها على الوثائق المستردة من أتعاب الخدمات والتسويق في تاريخ استرداد العميل والمذكورة بالبند رقم (٤) من نشرة الإصدار.

بند (٤): الأعباء المالية على الإصدار

تتحمل كل وثيقة حسب نسبتها إلى إجمالي الإصدار حصتها في الأعباء المالية المذكورة بالبند رقم (٢٦) من نشرة الصندوق الرئيسية بالإضافة إلى الأتعاب المذكورة أدناه

الخاصة بهذا الإصدار كالتالي:

- أتعاب مدير الاستثمار:** يستحق مدير الاستثمار أتعاب إدارة بواقع (٠,٥) % (خمسون في العشرة آلاف) سنوياً من صافي أصول الإصدار، تحتسب وتجنب يومياً وتسدد شهرياً على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.
- رسوم وعمولة أمين الحفظ:** يتقاضى أمين الحفظ عمولة سنوية تقدر وفقاً للجدول التالي على الأوراق المالية المحفوظة طرفه وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع شهرياً على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.



المصاريف	إلى	من	قيمة المحفظة
٤:١٠,٠٠٠	١٠ مليون	.	دولار أمريكي (طبقاً للعملة المنفذ بها)
٢,٥:١٠,٠٠٠	٣٠ مليون	١٠ مليون	أكثر من
١,٥:١٠,٠٠٠		٣٠ مليون	أكثر من

- عمولة تسوية بيع / شراء الأوراق المالية: ١٠ دولار أمريكي (طبقاً للعملة المنفذ بها) عن العملية.

- عمولة تحصيل الكوبونات: ١٥٪ من قيمة الكوبون بحد أدنى ٢٥٠ دولار أمريكي وحد أقصى ٥٠٠ دولار أمريكي (طبقاً للعملة المنفذ بها).

مصاريف الإصدار

لا يتحمل حامل الوثيقة أية مصاريف للإصدار أو للاكتتاب.

مصاريف ادارة وتسويقية

يتحمل الإصدار موضوع الاكتتاب أتعاب خدمات وتسويق يتم سدادها مقدماً بحد أقصى نسبة (١٪) (واحد في المائة) من قيمة الوثائق المشتراه بمعامل الترخيص الزمني تحتسب من تاريخ غلق باب الاكتتاب/ال شراء وحتى نهاية مدة الإصدار، ويتم استهلاكها يومياً طوال مدة الإصدار من تاريخ الاكتتاب في/ال شراء للوثائق وتسد تلك الأتعاب للجهة المؤسسة والتي تتولى بدورها التعاقد مع وكلاء تسويق الصندوق كما هو مذكور بالبند رقم (١٢) من نشرة الصندوق الرئيسية. على أن يكون إجمالي ما يتحمله الصندوق من مصاريف إدارية وتسويقية وبيعيه بحد أقصى ٢ % سنوياً (اثنتان في المائة سنوياً) من صافي أصول الصندوق.

أتعاب الممثل والنائب القانوني لحملة ووثائق الإصدار

يتحمل الإصدار أتعاب الممثل القانوني/ ونائب الممثل القانوني لجماعه حملة الوثائق بحد أقصى قدرها ١٠ (عشرة) آلاف جنية مصري سنوياً لكل منهما على حده.

بند (٥): اعتماد نشرة الإصدار

بند (٥-١) – إقرار الأطراف الخاصة بالإصدار

تم إعداد نشرة اكتتاب الإصدار الثالث "AZ T25USD استحقاق - AZ" لوثائق صندوق ازيموت استحقاق (متعدد الإصدارات – بالعملات المختلفة) " استحقاق - AZ" بمعرفة الجهة المؤسسة "مدير الاستثمار" (شركة ازيموت مصر لإدارة الصناديق ومحافظ الأوراق المالية). وقد تم بذل أقصى درجات العناية للتأكد من أن المعلومات المقدمة في نشرة الاكتتاب دقيقة وكاملة، وأنها تتفق مع مبادئ وأسس إصدار ووثائق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية، وأن المعلومات الواردة بتلك النشرة لا تخفي أي معلومات عن نشاط الصندوق كان من الواجب ذكرها للمستثمرين المستهدفين في هذا الاكتتاب. إلا أنه يجب على المستثمرين قراءة المعلومات والمخاطر الواردة بنشرة اكتتاب الإصدار ونشرة الصندوق الرئيسية قبل اتخاذ قرار الاستثمار، ويقتصر دور الهيئة على مجرد التحقق من أن نشرة الاكتتاب جاءت وفقاً للنموذج المعد لذلك وفي ضوء المستندات التي قدمت للهيئة وبدون أدنى مسئولية تقع على الهيئة.

الجهة المؤسسة ضامنة لصحة ما ورد في نشرة اكتتاب الإصدار من بيانات ومعلومات.

لجنة الإشراف على الصندوق

صندوق ازيموت استحقاق (متعدد الإصدارات – بالعملات المختلفة)

"AZ T27USD استحقاق - AZ"

الدكتور: سامح يوسف الترجمان

الصفة: رئيس لجنة الإشراف على الصندوق

التوقيع:

المستشار القانوني

الاسم: ساهر إمام كامل حسين

مكتب: فصيح للاستشارات والمحاماة

التوقيع:

الجهة المؤسسة "مدير الاستثمار"

شركة ازيموت مصر لإدارة الصناديق ومحافظ الأوراق المالية

السيد: أحمد محمد بهجت أبو السعود

الصفة: نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

التوقيع:

مر اقب الحسابات

الاسم: أشرف علي حافظ منصور

مكتب: أحمد عبد الهادي الصاوي

التوقيع:

الموقع الإلكتروني للصندوق

www.azimut.eg



بند (٢-٥) - أسماء وعناوين مسؤولي الاتصال

الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار (شركة ازموت مصر لإدارة الصناديق ومحافظ الأوراق المالية)

السادة / إدارة صناديق الاستثمار

العنوان: القرية الذكية - مبنى (B16) - ك ٢٨ طريق مصر الاسكندرية الصحراوي - مدينة ٦ أكتوبر - الجيزة.

البريد الإلكتروني: *@azimut.eg

هذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة للرقابة المالية ووجدت متمشية مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وتم اعتمادها برقم (٤٦٧) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢٩، علماً بأن اعتماد الهيئة للنشرة ليس اعتماداً للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشرة أو لقدرة النشاط على تحقيق نتائج معينة. حيث يقتصر دور الهيئة على مجرد التحقق من أن بيانات هذه النشرة تم ملأها وفقاً للتمودج المعد لذلك وذلك في ضوء المستندات التي قدمت للهيئة وبدون أدنى مسئولية تقع على الهيئة، ويتحمل كل من الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة وكذلك مراقب الحسابات المسئولية عن صحة البيانات الواردة بهذه النشرة، علماً بأن الاستثمار في هذه الوثائق هو مسئولية كل مستثمر وفي ضوء تحمله للمخاطر وتقديره للعوائد).



٤٦٦٦٠

أشرف حافظ
محاسب قانوني
س.م.م : ١٢٣٤١

